من الحقيقة . ونظن ان اللغة الفصحى في هذا الطائر الكنكر وهي كلمة فارسية وردت في البرهان القاطع ايضاً . وقد صحفها الكتاب والنُسّاخ بصورة كمكم . وكلاكم وكنكر مصحفة عن ككو وكوكو كما وردنا في نسخ باقوت القديمة ووردت معها تصحيفات اخرى منها ككر وككوا وكركر . والخط العربي يساعد الناسخ على هذا التصحيف

اما (ككر) فقد وردت في نسخة باريس . (وككو) وردت في نسخة اكسفرد وهي من اصح النسخ . وككوا في نسخة برلين . وقد زاد الكاتب الفاً جهلاً منهُ وظناً انها من قبيل دَعوا ماشٍ معلوم للغائب المجموع . وكنكر في النسخة الاصلية التي طبع عليها وستنفاد كتابهُ . وكركر من تصحيف الكتاب

فقد اتضح ان الككم والكنكر هو الككو او الكوكو بدون شكّ وريب اما من وصف الكتّاب لهُ واما من الاطلاع على النسخ القديمة . الاّ ان البرهان القاطع يترجم الكنكر باليوم ونظنهُ مخطئاً في هذا النقل كما اخطأ في غيره . وذكر ادولف برجه في معجمهِ الفارسي الفرنسوي الكوكو وقال انهُ لفظ فارسي وبالفرنسوية Coucou كذا والاصح انهُ سمي بحكاية صوتهِ . وذكر البرنس اسكندر خنجري في معجمهِ الفرنسوي العربي الفارسي التركي الكوكو فقال : ساق حرّ (كذا) بغداد ساقسنا

باب تدبير المنزل

قد فحصنا هذا الباب لكي نشرح فيه كل ما يهم اهل البيت معرفتهُ من تربية الاولاد وتدبير الطعام واللباس والشراب والمسكن والزينة ونحو ذلك مما يعود بالنفع على كل عائلة

الوراثة والزواج

قلما يخطر ببال طالبي الزواج سواء كانوا من الفتيان او الفتيات ان ينتبهوا الى امر الوراثة وما قد تجرهُ عليهم وعلى ذريتهم من الويلات والمصائب بل غاية ما يفتكرون بهِ المال او الجاه او الجمال وربما نظر الراغبون منهم الى الاخلاق واغاروها شيئاً من التفاتهم . ولا يخفى ان للاخلاق علاقة كبيرة بالوراثة كما سيجيء اما الامراض الموروثة او المكتسبة التي تنتقل الى الذرية فقلما يلتفتون اليها

فاول واجب على طالب الزواج ان يخبر الفتاة التي يرغب في جعلها شريكة حياته بجميع الآفات التي فيه او الموروثة في بيته سواء كانت بدنية او عقلية او ادبية وذلك قبل تمكن العلائق بينهُ وبينها لئلاَّ يصعب عليها حينئذٍ ان تزن هذه الامور بميزان العقل . والشاب الذي يحجم عن ذلك جبان لئيم يخدع نفسهُ ويخدع الفتاة التي يتزوجها ويجني عليها وعلى ذريته . واذا فرض انهُ اخفى هذه الامور عنها فلا بد ان تعرفها في المستقبل فتكون النتيجة احتقارها لهُ وما يجلبهُ الاحتقار من انكره ونكد العيش . فالاولى بهِ ان يخبرها بها قبل ارتباطها بهِ فيزيد احترامها لهُ . وما قيل عن الشاب ينطبق على الفتاة فعلى اهلها ان يخبروهُ بكل هذه الامور

ثم عليهِ ايضاً اذا كان في بيتهِ امراض او عيوب موروثة او كان هو مصاباً بمرض من هذه الامراض او عيب من هذه العيوب ان يستشير طبيباً خبيراً في امر زواجهِ ويشرح لهُ حالتهُ بكل صراحة ويرقبهُ في كل شيء ويعمل بمشورتهِ ولا ارى مانعاً يمنع ذوي الفتاة من ان يطلبوا منهُ شهادة من طبيبهِ وطبيب آخر يعتمدون عليهِ فان احدى الولايات المتحدة في اميركا قد سنَّت قانوناً يقضي على كل طالب للزواج ان يأتي بشهادة طبية قبل عقد زواجهِ

وقد يقع الطبيب في حيرة اذا سئل عن شخص يعالجهُ فالآداب الطبية تقضي عليهِ ان لا يبوح باسرار المرضى الذين يعالجهم ولا يحق للاجانب ان يسألوهُ مثل هذا السؤال ولو فرض انهُ سئل فعليهِ ان يرفض الاجابة رفضاً باتاً ثم يستدعي الشخص الذي سئل عنهُ ويلحُّ عليهِ في الامتناع عن الزواج فاذا رفض العمل بمشورتهِ يكون الطبيب معذوراً اذا اشار على ذوي الفتاة بان لا يقبلوهُ زوجاً لابنتهم . هذا هو رأي بعض الاطباء لكن اكثرهم يكتمون اسرار مرضاهم الى النهاية وهو ما تقضي بهِ الآداب الطبية وما يقضي بهِ القانون في اكثر الحكومات

وهاك اهمَّ الامراض والعيوب التي يجب ان ينتبه لها والتي قد تنتقل بالوراثة

ادمان المسكر . هو من اكبر العيوب وقد ينتقل بالوراثة ولهُ علاقة كبيرة بالجنون والصرع وارتكاب الجرائم . والبلة مسببهُ ادمان الوالدين في كثير من الاحوال فان ٢٥ في المئة من البله آباؤهم سكيرون

الجنون والصرع . متى كان الجنون وراثياً في العائلة وظهر في شخص او اكثر من العقب الواحد قد ينتقل الى العقب الذي بعدهُ الى اولاد الاصحاء اي انهُ اذا تزوج رجل بامرأة وكان الجنون وراثياً في عائلة احدهما وولد لها اولاد واصيب بعض اولادهما بالجنون دون

غيرهم ثم تزوج الاصحاء الذين لم يصابوا وولد لهم اولاد فقد يصاب بعض اولادهم بالجنون . فيجب على كل رجل اصيب بالجنون ان لا يتزوج البتة سواء كان الداء ملازماً لهُ او اصيب به مرة وشفي منهُ . ويجب على كل رجل يكون الجنون وراثيًّا في عائلتهِ ان لا يتزوج فتاة في عائلتها هذا الداء واذا كان سليمًا ولم يظهر فيهِ المرض قط فلا بأس بزواجهِ في عائلة سليمة من الجنون او غيرهِ من الامراض العصبية . اما الفتاة التي في عائلتها مجانين ولا سيما اذا كان الجنون في احد ابويها او اخوتها او اخواتها فيجب ان لا تتزوج لانهُ قد يمر عليها في ادوار حياتها ما يجعلها عرضة للاصابة بالجنون كالنفاس او العمليات الجراحية

اما الصرع اي داء النقطة فهو في غالب الاحيان من الامراض الموروثة وقلما يصاب بهِ من ليس في عائلاتهم امراض عصبية فالمصابون بهِ يجب ان لا يتزوجوا

البكم . البكم الذين لا يسمعون ولا ينطقون منذ ولادتهم وهم في غالب الاحيان مصابون بالبله يجب ان لا يتزوجوا لان الداء قد ينتقل الى ذريتهم . اما الذين تعرض لهم آفة بعد الولادة فيفقدون السمع والنطق فلا يكون الداء وراثيًّا فيهم ولا مانع من زواجهم

المجرمون . ان الميل الى ارتكاب الجرائم خلل في العقل قد ينتقل الى الذرية كغيرهِ من العيوب فيجب على المصابين بهِ ان يمتنعوا منعًا تامًّا عن الزواج

السل . التدرن على انواعهِ ليس وراثيًّا بل هو داء مكتسب سببهُ مكروب معروف اما الاستعداد لهُ فقد يكون وراثيًّا فالذين في عائلاتهم هذا الاستعداد يجب ان لا يتزوجوا الاَّ في عائلات سليمة منهُ فاذا فعلوا ذلك جاء اولادهم خالين من هذا الاستعداد او كان الاستعداد فيهم ضعيفًا ثم يزول بتوالي الاعقاب

الزهري . يجب على من اصيب بهِ ان يستشير طبيبًا خبيرًا قبل اقدامهِ على الزواج

الزواج بين الاقارب . جاء في الحديث اغتربوا ولا تضووا اي تزوجوا في الاجنبيات ولا تتزوجوا في العمومة وذلك ان العرب تقول ان ولد الرجل من قرابتهِ يجيء ضاويًا نحيفًا غير انهُ يجيء كريمًا على طبع قومهِ اذا كانوا كرماء . فان الزواج بين الاقارب يقوّي العيوب والطباع الكريهة التي تكون في العائلة ويجعل المولود اكثر استعدادًا لاصابتهِ بالامراض الوراثية التي فيها فالذي في عائلتهِ امراض او عيوب سواء كانت عقلية او ادبية يجب ان يتزوج في عائلة خالية منها فيكون ولدهُ اقل استعدادًا لها (طبيب)